

صحيح ابن خزيمة

باب ذكر الخبر المفسر لبعض اللفظة المجملة التي ذكرتها و الدليل على أن النبي A إنما أباح ركوب البدن إذا كان راكبها لا يجد ظهرا يركبه لا إذا وجد ظهرا مع الدليل على أنه إذا ركب البدنة عند الاعواز من وجود الظهر ثم وجد ظهرا يركبه لم يجز له الثبوت على البدنة و كان النزول عنها